Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ويطلب ممن دخل المسجد غير الحرام[1] ألا يجلس حتى يصلى ركعتين تحية المسجد:

فعن أبى قتادة أن النبى ﷺ، قال: «**إذا جاء أحدكم المسجد فليصل سجدتين[2] من قبل أن يجلس**»

(أخرجه أحمد والبخارى، ومسلم، وأبو داود، والترمذى، والنسائى، وابن ماجه، والبيهقى، وكذا الأثرم فى سننه، بلفظ:

«**أعطوا المساجد حقها.. قالوا: وما حقها؟ قال: تصلوا ركعتين قبل أن تجلسوا**»

(وأخرجه ابن ماجه عن أبى هريرة، بلفظ)

«**إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين**».

وأخرجه البيهقى فى السنن وابن عدى فى الكامل والبيهقى فى شعب، الايمان عن أبى هريرة، بلفظ:

«**إذا دخل أحدكم المسجد، فلا يجلس حتى يركع ركعتين**».

وإذا دخل أحدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين، فإن الله جاعل له من ركعتيه فى بيته أجرًا».

وأخرج ابن أبى شيبة فى مصنفه عن أبى قتادة أن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال:

«**أعطوا المساجد حقها، ركعتان قبل أن تجلسوا**».

قال فى الدين الخالص (ج٣): وهذه الأحاديث تدل على مشروعية تحية المسجد فى كل وقت حتى وقت خطبة الجمعة، وبه قال الشافعية، وابن عيينة،

---

(١) لأن تحية المسجد الحرام: هى الطواف حول الكعبة.

(٢) أى ركعتين.